وما يضعف ومنه الروض العازب ولا اصغر من ذلك ولا
اكبر القراءة بالرفع والنصب والوجه النصب على نفي
الجنس والرفع على الابتدا فيكون كلاما برأسه وفي العطف
على محل من مثقال ذرة او على لفظ مثقال ذرة فتحا في موضع
الجر لامتناع الصرف اشكال لان قولك لا يعزب عنه الا
في كتاب مشكل انتهى ما قرره الزمخشري وكأنه قصد
بذلك ما نقل عن ابي علي الفارسي في ان الرفع في ذلك
العطف على المحل والفتح فيه للعطف على اللفظ وقال
السخاوي شارح الشاطبية رحمه الله تعالى متعقبا على
قول الشاطبي رحمه الله تعالى قال ويعزب كسر الضم
مع سبا رسا واصغر فارفعه واكبر فيصلا عزب يعزب
ويعزب اذا غاب وبعد وهما لغتان ومنه الارض العازبة
والروض العازب البعيد الوجه في رفع اصغر الابتدا
فهو كلام مستقل والنصب على نفي الجنس وقال ابو علي
في الرفع هو محمول على موضع الجار والمجرور من مثقال
وهو رفع كما في كفى بالله وقال في النصب انه معطوف
على لفظ مثقال او ذرة الا انه لا ينصرف للصفة والوزن
تابعه على ذلك الجميع فيصير التقدير على ذلك لا يعزب
عنه شيء الا في كتاب وهذا فاسد انتهى وليس ما ذكره
ابو علي بفاسد اذا جعلنا الاستثناء محذوفا او
منقطعا كما هو الجوابان الآتيان وكان الحامل لابي
علي الفارسي على ذلك النصب ايضا لنفي الجنس
فلما كان العطف هو المقصود واتفقت السبعة
هنا على الرفع عطفا على مثقال واختلفوا في اية
يونس نظرا الى اختلاف حالتي العطف وهذا الحامل
ضعيف

ضعيف وكان اراد بعض من حضر ان يقرره بحكمه
وجوابه ان القراءة سنة متبعة فلا يلزم من الاتفاق
في موضع حمل المختلف عليه لوجود المانع هنا مع
الاتفاق على ان في اية سبا تخريجا قاله الزمخشري
يأتي ان شاء الله تعالى ولنعد الى الكلام على الجوابين
الاخرين فنقول وعلى الانقطاع جرى جمع من المعربين
وجزم به العكبري في اعرابه فقال ولا اصغر من ذلك
ولا اكبر بفتح الراء في موضع جر لذرة او لمثقال على
اللفظ ويقرآن بالرفع على موضع من مثقال الا في كتاب
اي الا هو في كتاب والاستثناء منقطع قال علي
الذي جزم به الزمخشري وزعم بعضهم ولا اصغر
الى مبين جملة مستقلة بنفسها وجعل الاستثناء
متصلا وفتح ولا اصغر ولا اكبر على نفي الجنس ورفعهما
على الابتدا فعلى هذا ينبغي ان يقف على في السما
والقول بان الاستثناء منقطع هل يرد وصل ما قبله في
القران العظيم ام لا وهي مسألة معروفة لا نطيل
بذكرها واما الجواب وهو ان يكون الاستثناء من
محذوف فتقديره ولا شيء الا في كتاب مبين ونظيره
ما فرطنا في الكتاب من شيء وكل شيء احصيناه كتابا
وانما لم نجعله مستثنى مما قبله رفعا وفتحا
لان الكلام على ان الرفع للعطف على المحل والفتح
للعطف على اللفظ فعدلنا عن الاستثناء المذكور
الى مقدر ثبت ادل عليه ما سبق ولا بدع في حذف
ما قدر لدلالة الكلام عليه ويكون من مجموع ذلك اثبات
العلم له تعالى في كل معلوم وان كل شيء مكتوب في الكتاب

Copyright © King Saud University